

وزارة الصحة

قرار وزاري رقم (23) لسنة 2025

وزير الصحة:

- بعد الاطلاع على القانون رقم 8 لسنة 1969 بالاحتياطات الصحية للوقاية من الأمراض السارية.
- وعلى القانون رقم 31 لسنة 2008 بشأن الفحص الطبي للراغبين في الزواج قبل إقامة الزواج.
- وعلى القرار الوزاري رقم 96 لسنة 2009 بشأن اللائحة التنفيذية للقانون رقم 31 لسنة 2008.
- وعلى القرار الوزاري رقم 17 لسنة 2010، والقرار الوزاري رقم 10 لسنة 2019 بشأن تعديل القرار الوزاري رقم 96 لسنة 2009.
- وبناء على مقتضيات المصلحة العامة، وما عرضه علينا السيد وكيل وزارة الصحة.

قرار

مادة أولى

تُعتمد اللائحة التنفيذية للقانون رقم 31 لسنة 2008 بشأن الفحص الطبي للراغبين في الزواج قبل إقامة الزواج المرفقة بهذا القرار.

مادة ثانية

يُبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه، وي العمل به اعتباراً من تاريخ 2025/04/1، ويبلغ كل قرار أو حكم يتعارض مع أحکام هذا القرار وينشر في الجريدة الرسمية.

وزير الصحة

د / أحمد عبد الوهاب العوضي

صدر في: 29 جمادى الأولى 1446هـ
الموافق: 29 يناير 2025م

اللائحة التنفيذية للقانون رقم 31 لسنة 2008 م
بشأن الفحص الطبي للراغبين في الزواج قبل إقامة الزواج الصادرة بالقرار
الوزاري رقم (23) لسنة 2025

- أولاً : التعريفات لبعض المصطلحات الواردة باللائحة :
 - 1- الفحص قبل الزواج: إجراء الفحص لراغبي الزواج لمعرفة وجود بعض الأمراض الوراثية وبعض الأمراض المعدية، حسب ما سوف يرد باللائحة ، بغرض إعطاء المشورة الطبية حول إمكانية انتقال تلك الأمراض للطرف الآخر أو الأبناء في المستقبل ، وإعطاء الخيارات والبدائل أمام راغبي الزواج من أجل التخطيط لأسرة سليمة صحيًا.
 - 2- مركز الفحص الطبي قبل الزواج: هو المركز التابع لوزارة الصحة الذي يراجعه راغبي الزواج لإجراء الفحص الطبي قبل الزواج.

المنصوص عليها في قوانين العمل. وإذا تقرر الاستمرار في أعمال المدين، على الأمين أن يدفع الأجر والمرتبات بانتظام في موعدها المتفق عليه إذا كان في أموال المدين ما يكفي لذلك".

هذاً بما سلف، فإذا طلب الأمين الإذن بإغلاق ملفي شركة غزال للتأمين التكافلي في الهيئة العامة للقوى العاملة لعدم وجود موظفين فعليين في الشركة، وكذلك عدم وجود مقر لها، الأمر تضحي معه أعمال المدين غير مستمرة، وكان في إجابة الأمين إلى طلبه تحقيقاً مصلحة الدائنين المتمثلة في حفظ أموال المدين، الأمر الذي نقر معه بأحقية الأمين في إغلاق ملفي شركة الدنيا العالمية للتجارة العامة والمقاولات وشركة دنيا خرزل للتجارة العامة والمقاولات في الهيئة العامة للقوى العاملة واتخاذ الإجراءات الإدارية والقانونية الازمة لذلك مع ما يتربى عليه من آثار.

لذلك قررنا:

بأحقية الأمين في إغلاق ملفي شركة الدنيا العالمية للتجارة العامة والمقاولات وشركة دنيا خرزل للتجارة العامة والمقاولات في الهيئة العامة للقوى العاملة واتخاذ الإجراءات الإدارية والقانونية الازمة لذلك مع ما يتربى عليه من آثار، وعلى إدارة الإفلاس تسليم الأمين صورة طبق الأصل من هذا القرار مع نشره بالجريدة الرسمية وقيده في السجل التجاري وإخطار ذوي الشأن به قانوناً.

أمين السر
قاضي الإفلاس

* عملاً بالمادة (8) من قانون الإفلاس، تكون القرارات الصادرة من قاضي الإفلاس سندات تنفيذية وفقاً لهذا القانون، وتوضع عليها إدارة الإفلاس الصيغة التنفيذية، وتكون واجهة التنفيذ فور صدورها وبدون اعلان.

القوانين
في دولة الكويت
WSKW.COM

ورقية أو إلكترونية بإتمام الفحص الطبي قبل الزواج، والتي يثبت فيها أن الزواج آمن، لتقديمها لوزارة العدل لإتمام إجراءات عقد الزواج. ولا تسلم تلك الشهادة إلا لصاحب الشأن (راغب الزواج) أو وكيله وتكون برقم مسلسل بسجلات المركز.

2- إذا ظهرت الفحوصات الطبية المخبرية التي أجريت لراغب الزواج وثبت أنها غير سليمة لأي من الطرفين، يقوم الطبيب المختص في مركز الفحص الطبي قبل الزواج بإعطاء المشورة الطبية الالزمة لكلا الطرفين، وفي حالة رغبة الطرفين راغب الزواج بالاستمرار في إتمام عقد الزواج رغم علمهما بأن الزواج غير آمن يتم توقيعهما على إقرار بمواقفهما وإقراراًهما بذلك، ولا يعتد في تشكيل وكيل أي منهما في هذه الحالة. وبطعن نسخة من ذلك التعهد للطرفين لتقديمها لوزارة العدل لتوثيق الزواج، ويرفق هذا الإقرار مع شهادة الفحص الطبي قبل الزواج مثبت فيها أن الزواج غير آمن.

خامساً: أحكام عامة:

1- لا يجوز إبرام عقد الزواج كما لا يجوز لأي جهة توثيقه إلا بعد إجراء الفحوصات الطبية المخبرية واتباع الإجراءات الواردة في هذه اللائحة.

2- في حال ظهور نتائج الفحوصات الطبية المخبرية التي أجريت لراغب الزواج وثبت أنها غير سليمة، فإنه لا يعتد بمواقفها وإقراراًهما في هذا الإقرار.

3- تحظر كافة سفارات دولة الكويت بالخارج كما تحظر وزارة الخارجية بعد التصديق على عقود زواج المواطنين إلا بعد إجراء الفحص الطبي وفقاً لأحكام القانون رقم 31 لسنة 2008 ولائحته التنفيذية الواردة بهذا القرار.

4- يجب إثبات الشخصية لراغب الزواج في كل المراحل المختلفة بإجراءات الفحص الطبي قبل الزواج، ويتم تقديم أصل إثبات الشخصية، ولا يعتد بصور إثبات الشخصية.

5- مدة الشهادة ستة أشهر لطرف الزواج يتم الزواج خلالها لنفس الأطراف (راغب الزواج) الذين تم فحصهما، ولا تسري تلك المدة للشهادة في حالة تغير أحد أطراف راغب الزواج، وفي هذه الحالة يجب إجراء فحص طبي جديد.

6- تشكل وزارة الصحة لجنة عليا لمتابعة الجوانب الفنية المتعلقة ببرنامج الفحص الطبي قبل الزواج برئاسة مدير إدارة الصحة الاجتماعية، تتخصص بوضع السياسات والإرشادات الفنية وآليات العمل ، وتحديد المختبرات المرجعية لإجراء الفحوصات التأكيدية للحالات الموجبة أو غير المحددة بالتنسيق مع مجالس الأقسام المختصة ، ومتابعة تطبيق اللوائح والتشريعات، على أن يتم رفع التقارير ونتائج الأعمال والتوصيات بصفة نصف سنوية للسيد وكيل وزارة الصحة المساعد لشئون الصحة العامة تمهيداً لرفعها للسيد وكيل الوزارة.

3- الزواج الآمن: في حال إجراء الفحص الطبي لراغب الزواج وفقاً لأحكام هذه اللائحة، وتبين أن نتائج الفحوصات المخبرية التي أجريت سليمة.

4- الزواج غير الآمن: في حال إجراء الفحص الطبي لراغب الزواج وفقاً لأحكام هذه اللائحة، وتبين أن نتائج الفحوصات المخبرية التي أجريت غير سليمة.

5- المقصة الإلكترونية: هو النظام الرقمي الذي يتيح لراغب الزواج إتمام بعض طلبات وإجراءات الفحص الطبي قبل الزواج عبر التطبيقات الرسمية المعتمدة مثل تطبيق سهل أو كويت صحة.

ثانياً: على راغب الزواج إجراء الفحوصات الطبية بمقر الفحص الطبي قبل الزواج التي تفيد خلوهم من الأمراض التالية:

1- الأمراض المعدية:

أ- نقص المناعة المكتسبة: HIV (الإيدز)

ب- الانهاب الكبدي الوبائي ب (B)

ج- الانهاب الكبدي الوبائي ج (C)

د- الزهري

2- أمراض الدم الوراثية

أ- الثلاسيمية

ب- فقر الدم المنجل

3- يجوز لوزير الصحة إصدار قرار وزاري بإضافة آية أمراض أخرى وفقاً لما تفضيه المصلحة العامة.

ثالثاً: إجراءات الفحص الطبي قبل الزواج:

1- يتقدم راغب الزواج لأحد مراكز الفحص الطبي قبل الزواج بعد تقديم الأوراق الشبوتية الالزمة، بطلب إجراء الفحص الطبي لكل منهما، وتعينة توقيع الاستمارة المخصصة لهذا الغرض من قبل كل طرف بما يفيد صحة المعلومات والبيانات المقدمة من كل منهما ، وتفيد بالمركز برقم مسلسل. كما يمكن إتمام هذه الطلبات الإلكترونية عبر المقصة المخصصة لذلك.

2- في حال إقرار أي من الطرفين بوجود آية أمراض وراثية لديه يتم تحويلهما لمركز الأمراض الوراثية بعدأخذ عينات الدم منهمما لإجراء الفحص الطبي قبل الزواج.

3- يتم أخذ عينات الدم من كلا الطرفين بعد التأكد من شخصيتهما ويعطى كل منهما إيصال للمراجعة بعد خمسة أيام عمل على الأقل، وترسل العينات لمختبرات الفحص بالجهة المختصة في الوزارة لإجراء الفحوصات الطبية المخبرية لأمراض الدم الوراثية والأمراض المعدية وفقاً للبنود ثانية وبأرقام سرية تحدد بالاتفاق بين المركز والمختبرات.

4- ترسل النتائج لمقر الفحص الطبي قبل الزواج بعد اعتمادها من طبيب المختبرات المختص.

رابعاً: نتائج الفحوصات الطبية المخبرية:

1- إذا ظهرت نتائج الفحوصات الطبية المخبرية التي أجريت لراغب الزواج وتبين أنها سليمة للطرفين، يصدر المركز الطبي للفحص قبل الزواج شهادة